422235 ـ ما حكم شرب وبيع السجائر النباتية أو العشبية؟

السؤال

ما حكم بيع السجائر النباتية بدون نيكوتين، والتي تحتوي على الشاي؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

السجائر النباتية أو العشبية سجائر لا تحتوي على التبغ أو النيكوتين، وإنما تتكون من الأعشاب والتوابل والمواد النباتية، فهي لا تسبب الإدمان، لكنها تضر بالرئة، بحسب ما وقفنا عليه.

فأثناء احتراق السجائر، تنتج مادتا القطران وأول أكسيد الكربون الضارتان، واللتان تمران عبر الرئتين إلى الدم.

وينظر:

https://www.dw.com/ar/%D9%87%D9%84-%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%A7%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%B6%D8%B1-%D8%B5%D8%AD%D9%8A-%D9%85%D8%AB%D9%84-%D8%B4%D8%B1%D8%A8%D9%87/a-18648255

وحيث كانت مُضِرة، لم يجز شربها؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (لَا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ) رواه أحمد وابن ماجه (2341)، وصححه الألباني في "صحيح ابن ماجه".

وإذا ثبت ضررها، وحرم شربها، حرم – كذلك ـ بيعها؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ) رواه ابن حبان (4938)، وصححه شعيب الأرنؤوط.

ولهذا كان من شرط البيع: أن يكون المبيع مباح النفع مطلقا؛ أي: أن إباحة نفسه ليست في حال دون حال.

والله أعلم.